جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
الوزير

قرار وزير المالية
رقم ٦٣٤ لسنة ٢٠٠٥

وزير المالية

- بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ بشأن التفويض فى الاختصاصات،
- وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ،
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٥٧ لسنة ١٩٧٧ باعادة تنظيم وزارة المالية والمصالح التابعة لها ،
- وعلى القرار الوزارى رقم ١١٣٢ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض فى بعض اختصاصات وزير المالية بالنسبة لقانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ،
- وعلى كتابى دورى الجهاز المركزى للتنظيم والادارة رقمى ٢ ، ٤ لسنة ٢٠٠٥ بشأن معاملة شاغلى وظائف كبير وعدم اعتبار شاغلى وظائف كبير باحثين أو اخصائيين أو فنيين أو كبير كتاب من شاغلى وظائف الادارة العليا أياً كانت الوسيلة التى أدت إلى شغلهم هذه الوظائف بطريقة الترقية العادية أو الترقية بالرسوب ٠

قرر

(المادة الأولى)

يعدل القرار الوزارى رقم ١١٣٢ لسنة ٢٠٠٤ المشار اليه فيما تضمنه فى المسلسل رقم (٨) من الجدول المرافق له على النحو التالى:

سلطة الوزير	السلطة المفوضة
الندب : المادة (٥٦) من القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ٠	روساء المصالح ورؤساء القطاعات كل فيما يخصه بالنسبة لشاغلى وظائف كبير باحثين أو اخصائيين أو فنيين أو كبير كتاب وشاغلى وظائف الدرجة الأولى فما دونها ٠

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ٠

وزير المالية

(دكتور/ يوسف بطرس غالى)

صدر فى : ٩/٨ / ٢٠٠٥